



إرشادات بشأن إثبات الإلمام بمبادئ اللغة الألمانية
في حالة استقدام الزوج/ الزوجة أو الخطيب/ الخطيبة إلى ألمانيا

- هل تود السفر إلى الزوج/ الزوجة المتواجد/ المتواجدة في ألمانيا؟
- أم يود كل منكما السفر سوياً إلى ألمانيا؟
- أم تود السفر إلى ألمانيا لاتمام الزواج هناك والإقامة مع الزوج/ الزوجة؟

يتعين في الحالات السابقة وقبل السفر إلى ألمانيا تقديم شهادة تثبت الإلمام بمبادئ اللغة الألمانية، وذلك من أجل التيقن من قدرتك على التفاهم باللغة الألمانية البسيطة منذ اللحظة الأولى لوصولكم ألمانيا.

١ - ما المقصود بالإلمام بمبادئ اللغة الألمانية؟

يقصد بالإلمام بمبادئ اللغة الألمانية إتمام دورة اللغة الألمانية حتى المستوى اللغوي **A1** وفقاً للإطار الأوروبي المرجعي المشترك للغات، حيث يؤولك إنهاء هذا المستوى اللغوي لفهم واستخدام التعبيرات اليومية المألوفة (ومنها على سبيل المثال الاستفسار عن عنوان والتسوق وغيرها من المواقف اليومية). كما يتعين أن تتوافر لديكم القدرة على التعريف بأنفسكم والتعرف على الغير وطرح الأسئلة والإجابة عنها، ومنها على سبيل المثال ما يتعلق بمحل السكن وبمعارفكم. كما يتعين الإلمام البسيط بالكتابة باللغة الألمانية مثل كتابة الاسم والعنوان والجنسية وغيرها من البيانات على الاستمارات المطلوب ملئها لدى الهيئات الحكومية.

مزيد من المعلومات عن الإطار الأوروبي المرجعي المشترك للغات تحت الرابط التالي:

<http://www.goethe.de/ger>

٢ - كيف أحصل على مبادئ اللغة الألمانية؟

إذا لم يتوفر لديكم حتى الآن معرفة باللغة الألمانية، فإن هناك العديد من الإمكانات المختلفة لتعلم اللغة الألمانية، إذ يمكنكم الاشتراك في دورات تعلم اللغة الألمانية بالحضور لدى مقدمي خدمة تعليم اللغة الألمانية، أو تعلم اللغة عن طريق الإنترنت أو من خلال دورات التعليم عن بعد. جدير بالذكر أنه لا يوجد إلزام ما لحضور دورات في مكان محدد، ويترك لكل شخص تحديد الطريقة أو الوسيلة التي يريد من خلالها تعلم اللغة الألمانية. أما إثبات توافر الإلمام باللغة الألمانية عند التقدم للحصول على التأشيرة فيتطلب من حيث المبدأ تقديم شهادات لغة محددة فقط.

مزيد من التوضيح حول هذه الشهادات في الإجابة عن السؤال رقم ٣ .

بعض الروابط المهمة والمفيدة:

• معلومات عن دورات تعلم اللغة الألمانية التي يقدمها معهد جوته وعروض.

<http://www.goethe.de>

• معلومات عن دورات تعلم اللغة الألمانية التي تقدمها دويتشى فيله وعروض

<http://www.dw-world.de> أو <http://mobile.dw-world.de>

• معلومات ودورات تعلم اللغة الألمانية على الموقع الإلكتروني لإختبار اللغة الألمانية للأجانب ("تست داف" - TestDAF)

<http://www.testdaf.de>

مزيد من المعلومات حول تعلم اللغة الألمانية تجدونها أيضاً فى النشرة الإعلانية للوزارة الاتحادية للهجرة وشئون اللاجئين على الربط الخاص بها وهو:

www.bamf.de/ehgattennachzug

٣- كيف أستطيع إثبات الإلمام بمبادئ اللغة الألمانية؟

يتعين عليكم في العادة إثبات الإلمام بمبادئ اللغة الألمانية عند التقدم بطلب الحصول على التأشيرة لدى إحدى السفارات الألمانية ويمكن في بعض الحالات الإستثنائية إرجاء تقديم هذه الشهادة إلى ما قبل إستلام التأشيرة الخاصة بإستقدام الزوج/ الزوجة إلى ألمانيا أو لعقد القران. إضافة إلى ذلك يتعين عليكم إرفقاء شهادة لغة صادرة من مركز معتمد وفقاً لمعايير رابطة واضعى إختبار اللغة فى أوروبا ALTE ، بحيث يكون لديه فرع لتعليم اللغة الألمانية يعمل به مدرسون أجانب منتدبون.

وبصفة عامة تقبل الشهادات التالي بيانها:

- شهادة " Start Deutsch 1 " من معهد جوته.
- شهادة " Start Deutsch 1 " التى تقدمها مؤسسة نظم الاختبارات (telc GmbH) The European Language Certificate (شركة ذات مسئولية محدودة) وهى إحدى المؤسسات التابعة للرابطة الألمانية للمعاهد العليا .
- شهادة " Grundsufe Deutsch 1 " التى تقدمها الهيئة النمساوية لدبلومة اللغة الألمانية ÖSD .
- شهادة "TestDaf" من معهد TestDaf (جامعة هاجن)
- جامعة رور بمدينة بوخوم المستوى اللغوى المطلوب – " GER" (B2)

يرجى منكم الإستفسار لدى الجهات المذكورة أعلاه عن إمكانية إجراء هذه الإختبارات فى مصر.

كما يرجى إرفاق أصل أحد الشهادات المذكورة أعلاه وصورتين ضوئيتين منها بطلب التأشيرة.

٤ - هل توجد إستثناءات مما سبق؟

يستثنى من شرط ضرورة تقديم شهادة تثبت الإلمام بمبادئ اللغة الألمانية عند التقدم للحصول على التأشيرة المطلوبة كل من تنطبق عليه إحدى الحالات التالية ويستطيع إثبات توافرها:

أ- إذا كان الزواج منعقداً بالفعل عند انتقال الزوج للإقامة فى إحدى الولايات الألمانية، كما يمتلك الزوج تصريح إقامة كشخص ذو كفاءة عالية (وفقاً لنص المادة ١٩ من قانون الإقامة الألماني) أو إقامة كباحث (وفقاً لنص المادة ٢٠ من قانون الإقامة الألماني) و كمؤسس شركة (وفقاً لنص المادة ٢١ من قانون الإقامة الألماني)

العنوان:
٢ شارع برلين
من ش حسن صبرى
الزمالك - القاهرة

العنوان البريدي:
وزارة الخارجية
السفارة الألمانية بالقاهرة
١١٠١٣ برلين

تليفون:
٠٢-٢٧٢٨٢١٧٨ (٠٠٢)
الاحد و الخميس ٨,٣٠ - ١٢,٠٠
الإثنين- الأربعاء ٠٠,١ - ٤,٠٠

بريد إلكترونى:

visastelle@kair.diplo.de

الموقع على الإنترنت
www.kairo.diplo.de
www.cairo.diplo.de

ب- إذا توافر لدى الزوج/ الزوجة أحد الشروط التالية:

• أن يكون حاصلًا على البلوكارد (وفقاً لنص المادة ١٩ أ من قانون الإقامة الألماني)

• أن يكون باحثاً مقيماً

• أن يكون له حق اللجوء (وفقاً لنص المادة ٢٥ الفقرة الأولى أو المادة ٢٦ الفقرة الثالثة من قانون الإقامة الألماني) وأن يكون الزواج

منعقدًا بالفعل عند انتقال الزوج للإقامة في الولاية الألمانية.

• أن يكون مكتسباً بشكل رسمي لصفة "لاجئ" أو له حق اللجوء المؤقت (وفقاً لنص المادة ٢٥ الفقرة ٢ أو المادة ٢٦ الفقرة ٣ من قانون الإقامة

الألماني ، وأن يكون الزواج منعقدًا بالفعل عند انتقال الزوج للإقامة في الولاية الألمانية.

• أن يكون من مواطني الاتحاد الأوروبي ممن لهم حق الإقامة الدائمة (وفقاً لنص المادة ٣٨ أ من قانون الإقامة الألماني).

• أن يحمل جنسية إستراليا، إسرائيل، اليابان، كندا، كوريا، نيوزيلاندا، الولايات المتحدة الأمريكية، هندوراس، موناكو، سان مارينو،

البرازيل أو السالفادور.

• أن يكون من مواطني احدى دول الاتحاد الأوروبي (غير ألمانيا)

ج - إذا تثبتت عدم القدرة على تعلم مبادئ اللغة الألمانية وذلك بسبب الحالة الصحية البدنية أو النفسية أو العقلية يمكن إثباتها. ويتعين إثبات الحالة

الصحية هذه بتقديم أصل شهادة طبية مشفوعة بترجمة إلى اللغة الألمانية وصورتين ضوئيتين منها.

جدير بالذكر أن تحديد توافر الحالة الإستثنائية يمكن فقط تحديده في أثناء النظر في طلب إستقدام الزوج/ الزوجة وذلك بالتنسيق مع

مصلحة شؤون الأجانب المختصة.

د - الحالات التي يثبت قدرتها على الاندماج وليست بحاجة إلى بذل الجهد لتحقيق هذا الغرض. ويتحقق هذا الفرض بتقديم شهادة جامعية -

وفي العادة تكون شهادة البكالوريوس التي تثبت إنهاء أربع سنوات دراسة جامعية، أو بتقديم شهادة من صاحب العمل الحالي يذكر -

فيها الوظيفة التي يقوم بها / أو تقديم موافقة صاحب العمل الألماني على التعيين. تقدم أصل هذه الشهادات مشفوعة بترجمة إلى اللغة الألمانية

وصورتين ضوئيتين منها. جدير بالذكر أن تحديد توافر الحالة الإستثنائية يمكن فقط تحديده في أثناء النظر في طلب إستقدام

الزوج/ الزوجة وذلك بالتنسيق مع مصلحة شؤون الاجانب المختصة.

هـ - أن تستطيع عند تقديم طلب الحصول على التأشيرة وفي إطار حوار مع أحد الموظفين المنتدبين في السفارة الألمانية إثبات الإلمام

بمبادئ اللغة الألمانية المطلوب توافرها كتابة وشفاهة وذلك بشكل واضح.

و- أن يكون الانتقال إلى ألمانيا في نفس الوقت مع أو إلى الإبن/ الإبنة الألماني الألمانية الجنسية.

ي - في حالة عدم توافر إمكانية تعلم الزوج/ الزوجة الأجانب المتزوج/ المتزوجة من شخص يحمل الجنسية الألمانية للغة الألمانية خارج ألمانيا

بشكل معقول أو إذا لم يكفل بذل الجهد المعقول لتعلم اللغة الألمانية في خلال عام بالنجاح، فإنه وفقاً لحكم المحكمة الإدارية العليا الألمانية الصادر

في ٤ / ٩ / ٢٠١٢ (رقم الدعوى: المحكمة الإدارية الألمانية ١٠ ج ١٢، ١٢) فإنه يتم التفاوضي عن ضرورة تقديم إثبات الإلمام بمبادئ اللغة

الألمانية قبل السفر إلى ألمانيا. جدير بالذكر أنه من الضروري توضيح الأسباب التي جعلت تعلم اللغة الألمانية أمراً غير ممكناً أو أن الجهود

المبذولة لتعلم اللغة الألمانية لم تكفل بالنجاح بشكل مقنع وواضح. كما أنه يتعين الحصول على القدر اللغوي المطلوب بعد السفر إلى ألمانيا من أجل

الحصول كزوج/ كزوجة على تصريح الإقامة. كما أن تحديد توافر الحالة الإستثنائية يمكن فقط تحديده في أثناء النظر في طالب إستقدام الزوج/
الزوجة وذلك بالتنسيق مع مصلحة شئون الاجانب المختصة.